مما يبرهان اكثرية ان شيا لا يقتضي الاولية بالعلية
التامة الا يري ان سلسلة المعلول الاخير الي
الواجب علته التامة اما نفسه مع انه لا تاثير له
اصلا اذ الشيئ لا يؤثر في نفسه واما فوقه الي
الواجب مع ان الواجب اكثر تاثيرا منه قال وعلي
الاول اعني ان يكون في الجملة الاولي امر
خارج عن الجملة الثانية فاما ان يكون ذلك
الامر معتبرا في العلل الفاعلية او في الامور
المعتبرة معها وعلي الثاني العلل الفاعلية
اما نفس الجملة الثانية او بعضها اذ الفرض
ان العلل الفاعلية لم يعتبر فيها امر زايد
خارج عن الجملة الثانية فعلي الاول يلزم ان
يكون نفس الشيئ مع غيره علة تامة لها وهذا
لخلو من علة لنفسه اذ اللازم قد معلي نفسه
بمرتبتين اقول هذا ايضا مبني بناء علي ما قدر

من



منعدم وجوب تقدم العلة التامة وجواز كونها معين
المعلول بل اللازم من هذه الشق تقدم الشيئ علي نفسه
بمرتبتين بناء علي ذلك والعجب انه استدل في بعض كتبه
واحدة
علي عدم تقدمها بعين ما ذكرنا ههنا قال وعلي الثاني
يلزم ان يكون بعض الجملة الثانية مع امر خارج علة
تامة لها واستحالته يظهر بالوجهين السابقين اقول
تقرير الوجه الاول ههنا ان العلة التامة علة لا
يتوقف المعلول علي امر خارج عنها والمعلول ههنا
يتوقف علي بقية الاجزاء وهي خارجة عن ذلك البعض
الذي هو العلة الفاعلية مع الامر الخارج وفيه نظر
اذ اللازم من كون العلة الفاعلية بعض الاجزاء عدم
دخول بقية الاجزاء في العلل الفاعلية ولا يلزم
منه عدم دخولها في العلة التامة فاعرفه
واما الوجه الثاني فقيه ما سبق قال وعلي الاول
اعني ان يكون الامر الزايد معتبرا في العلل الفاعلية

Copyright © King Saud University